والترغيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليدفع بالصدقة
سبعين ميتة من السوء واخرج الطبراني في الاوسط والحاكم عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليدخل بالقمة الخبز وبضعة التمر ومثله مما ينتفع
به المسكين بالاة الجنة رب العزة الامر به والزوجة تصلحه والخادم الذي يناول
المسكين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي لم يدع لجده منا واخرج ابن شيبة
والبخاري في تاريخه عن عبدي بن حاتم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اتقوا النار
ولو بشق تمرة واخرج احمد عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتقين احدكم
وجهه من النار ولو بشق تمرة ذكر السيوطي في الجامع عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم قال واخرج ابن
عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة فكل
تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف
صدقة ونهي عن المنكر صدقة ويجزي من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى واخرج البزار
وابو يعلى عن ابن عباس رضي الله عنهما ولم يذكر الضحى وزاد واماطة الاذى عن الطريق صدقة
وان حملك على الضعيف صدقة وان كل خطوة تخطوها احدكم الى الصلاة صدقة
وفي رواية للطبراني والترغيب من الكاشي صدقة واخرج ابو داود والنسائي
والحاكم وصححه عن عمر قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ان نتصدق فوافق ذلك
مالا عندي فقلت اليوم اسبق ابا بكر ان سبقته يوما فجئت بنصف مالي
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقلت مثله واتى ابو بكر بكل ما عنده
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ابقيت لاهلك فقال ابقيت لهم الله ورسوله فقلت لا
اسابقك الى شيء ابدا انتهى وقد روى في الصدقة احاديث كثيرة تركتها خشية الاطالة
والله الموفق **فائدة** العبرة في قبول الصدقة بقصد الانسان ونيته
وان وقعت في يد غير مستحق لها لحديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق فاصبحوا يتحدثون
تصدق الليلة على سارق فقال اللهم لك الحمد لاتصدقن الليلة
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة

على زانية فقال اللهم لك الحمد على زانية لاتصدقن الليلة بصدقة فخرج بصدقته
فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد
على سارق وعلى زانية وعلى غني فاتي فقيل له اما صدقتك قد قبلت على سارق فلعله
ان يستعف عن سرقته ولعل الزانية فلعلها ان تستعف عن زناها واما الغني
فلعله ان يعتبر فينفق مما اعطاه الله اخرجه احمد والبخاري ومسلم وابو عوانة
والبزار وقطني وقال في الفتح قوله فاتي فقيل له في رواية الطبراني في مسند الشاميين
فساءه ذلك فاتي في منامه واخرجه ابو نعيم والمستغفري والاسماعيلي انتهى
وثق بالله في المصباح وثقت به اثق بكسرها ثقة ووثوقا ائتمنته انتهى
والمراد هنا اليقين بالله تعالى كما في حديث ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الزهادة
في الدنيا ليست بتحريم الحلال ولا اضاعة المال ولكن الزهادة في الدنيا ان لا تكون
بما في يدك اوثق مما في يد الله وان تكون في ثواب المصيبة اذا انت اصبت
بها ارغب فيها لو انها ابقيت لك اخرجه الترمذي وقوله اوثق بمعنى ايقن والله اعلم
وتوكل عليه هذا امر ثان بالتوكل على الله تعالى وقد امر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم
بالتوكل عليه فقال عز قائلا وتوكل عليه وقال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان الله
بالغ امره وقد جعل الله لكل شيء قدرا قال المفسرون اي من فوض اليه امره كفاه ما
اهمه وقيل من اتقى الله تعالى وجانب المعاصي وتوكل عليه فله فيما يعطيه في الاخرة
ان يتوفى كفايته ولم يرد الدنيا لان المتوكل قد يصاب في الدنيا وقد يقتل
وقوله تعالى ان الله بالغ امره قال مسروق يعني قاضي امره فيمن توكل عليه وفيمن
لم يتوكل عليه الا ان من توكل عليه يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا وقد جعل الله لكل
شيء قدرا اي لكل شيء من الرزق والرخاء اجلا ينتهي اليه وقيل لقدر يوما وقال
هو مدة الحيض في الاجل والعدد وقال عبد بن زاذويه لما نزلت ومن يتوكل
على الله فهو حسبه قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبقي اذا توكلنا عليه نرسل

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)